ان خلع فعل هذا بخرج الاسناد الذي هو نفس القيام قلنا القيام افراد بعضها باعتبار
بعضا قوله واحترز بهذا القيد عن مفعول ما لم يسم فاعله وان كان للمصدر لكن
لانه في قوة ان مع الفعل المجهول قوله كصاحب المفصل والشيخ عبد القاهر فانهما
لا يريان هذا البحث اكثر المتقدمين البصريين قال وزيد قايم ابوه قبل لو قال ابوه لكان
نصا فيما قصدته لان ابوه يحتمل ان يكون مبتدا، وقد انه لو كان مبتدا، لوجب تقديمه
على قايم كما في زيد قام اقول والاصل ان على ما هو في اللفظ ما ينبغي عليه شيء وفي العرف
القاعدة وانما اراد ما ذكره كما يتبين سره ان قلت انما اثر هذا الاعتبار على قولك لا على
ان يلي يعني انه اصح واحسن لمراعاة الاستحقاق قلنا لان في لفظ الاصل يدل على ان
ان قرب الفاعل ثم الفعل فكان بمنزلة قاعدة لا يجوز سهوا وانه ليس كذلك بل ينبغي عليه بعض الاحكام كما بناء بقوله فلذلك جاز الخ فقد زيادة تشويش الاستماع
احكم الخفي قوله في الفاعل وكذلك الاصل في ما هو بمعناه ان يقرب ثم الفعل ويتقدم
على ما ليس بمعناه كالمفعول الاول من باب اعطيت بالنسبة الى المفعول الثاني وكذا الحال
في المفعول الا واسطة بالقياس الى المفعول بواسطة قوله اي ما ينبغي ان يكون
الفاعل كما صار ان الفاعل من حيث هو فاعل يقتضي قربه من الفعل واعلم ان لكن
قد تزال بكل الاقتضاء العارض يقتضي رجحان البداءة وجوبه وذلك ما يقال
ان الماء بطبعه يقتضي البرودة لكن قد تزول بكل الاقتضاء بعارض سخن ثم ان
يلي لم يقل ان يليه مع انه اخصر واشمل لشموله يشبه الفعل ايضا نوضح مطلب الشهر بوضع
اخضر

اخضر لزيادة التمكن في الذهن ولاشارة الى ان الفعل اصل في هذه الاحكام ويشبه الفعل
ملحق به لشدة احتياج الفعل اليه لان النسبة اثر الفاعل مقوم له لولا الفعل وظ
النسبة الذي هو فاعل هنا واصل في قوام النسبة وتقدم الشيء وتقدم المقوم مقوم
فكما ان الرتبة له لانها على النسبة كان في عداد جزئه قوله بدل على وذلك لانه ان كان
السابق عليه دال لانه لم يدل بعد على الدلالة وضع اعراب الفعل بعد الفاعل نحو
يضربان ويضربون وتضربين قال فلذلك اللام للتعليل فيفيد ان كون الاعلى اصلا علة لجواز
الاحتمال الاول وامتناع الثاني والتاء اما للتوزيع فيفيد ترتب الحكم بالجواز والامتناع
فيهما على العلم بالاصل السابق للتعليل فيكون قياسا استدلاليا بالمعلول على العلة
فلا استدراك في الجمع بين التاء واللام ولا يخفى ان امتناع احتمال المذكور وان كان
يترتب على الاصل المذكور لكنه لا يتوقف عليه شيوعه على تقديم نحو ويضربان فلا
يصح الاستدلال بالامتناع عليه قوله تقدم مرجع الضمير وهو زيد رتبة تقدم الشيء على امر رتبة
كون ذلك الشيء بحالة تقتضيه التقدم سواء تقدم بالفعل او لم تقدم وهو في حكم المتقدم
لان ثبوت الشيء قوة ثبوت السبب فيكون له قبيل وضع السبب يقتضي المسبب قوله
خلافا للكسائي والاخفش حيث يكون الضمير جوازا اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم
الفاعل لشدة اقتضاء الفعل للمفعول به كما تقتضي الفاعل وجه انه لا تقتضي تقدمه على الفاعل
لعدم استيفاء تقدمه على الفاعل قال الشيخ الرضي وهو الاولى بالجواز فكلي البصرة امتنع
وقوعهم في باب التنازع انتهى قبل تجويز الاخفش قبل تجويز الكوفي في باب التنازع في عدة الضمير

Copyright Osmania University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)